

رسائل
إلى المرأة
في الحج

إعداد

مازن بن عبد الكريم الفريح

ح) دار المسلم للنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية

الفريح ، مازن بن عبدالكريم

رسائل للمرأة في الحج

٦٤ ص : ١٧ × ٢٤ سم

ردمك ٥-٧١-٧٤٨-٩٩٦٠

٢- العمرة

١- الحج .

أ- العنوان

١٥/٢٦٨٢

ديوي ٢٤٠

رقم الإيداع : ١٥/٢٦٨٢

ردمك : ٥-٧١-٧٤٨-٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٥ هـ

دار المسلم للنشر والتوزيع

الرياض ٤٨٤١١ - ص . ب ١٧٣٥٦

هاتف : ٤٩٣١١٤٩

الصف والإخراج : دار المسلم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن
لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد :

الحج ركن من أركان الإسلام . . تهفو إليه القلوب المسلمة ، وتلبي له
الأفئدة المؤمنة الموحدة . . على اختلاف أجناسها وتعدد ألوانها واختلاف
قبائلها وانسابها قائلة . لبيك اللهم لبيك . . لبيك لا شريك لك لبيك . . إن
الحمد والنعمة لك والملك . . لا شريك لك . . « مستجيبة لذلك النداء
الذي أذن به أبونا إبراهيم عليه السلام فجاءت قوافل المؤمنين من كل فج
عميق ليطوفوا بالبيت العتيق . .

أرى الناس أصنافاً ومن كل بقعة إليك انتهوا من غربة وشتات

وأنت إيتها الأخت المسلمة . . هنيئاً لك هذه الإستجابة ، واقدامك على
هذه الطاعة وقد تركت خلفك الأهل والأصحاب والأولاد والأحباب طمعاً
بما عند خالقك الوهاب التواب . . ورغبة في نيل عظيم الأجر والثواب ،
وأملأ في التخلص من الذنوب والأوزار ، كما أخبر بذلك النبي المختار ﷺ ،
فقال : « من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » « والحج المبرور ليس
له جزاء إلا الجنة » .

ألا ما أعظمها من عبادة يحو الله بها الخطيئات ويهدم ما قبلها من

السيئات، ويرفع بها الدرجات!! . . وما أجلها من طاعة وفريضة ينبغي أن تحرص المسلمة على أدائها بالكيفية التي شرعها الله - عز وجل - وكما أداها رسول الله ﷺ الذي قال « خذوا عني مناسككم » .

وعوناً لك - أيتها الأخت - في حج مبرور موافق للسنة أحببنا أن نلخص لك بعض أحكام الحج التي تتعلق بالمرأة وقد قمنا بجمعها وترتيبها من مصادر عدة ، قد يصعب على الكثيرات من النساء الرجوع إليها أو فهم عباراتها، ولهذا خصصناك بهذه الرسالة بأسلوب بسيط وعبارة سهلة الفهم، مكتفين بما تمس الحاجة إليه ، وما يتكرر السؤال عنه، منبهين على بعض الأمور التي يحسنُ بالمرأة المسلمة أن تتنبه إليها .

أسأل الله عز وجل أن يتقبل منا ومنكم صالح أعمالنا ، ويغفر ذنوبنا، وأن يجعل حجنا مقبولاً وسعينا مشكوراً إنه شكور غفور . . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

مازن بن عبدالكريم الفريح

غرة شوال لعام ١٤١٥ هـ

الرياض

الرسالة الأولى : قبل الشروع بالحج

أولاً : أمور لا بد من مراعاتها قبل الشروع بالحج :

١ - استئذان الزوج :

(أ) يستحب للزوجة أن تستئذن زوجها في حجة الفريضة ، فإن أذن لها وإلا خرجت بغير إذنه . ولا يجوز للرجل أن يمنع زوجته من حج الفريضة إذا تمت شروطه وتيسر لها فعله ، لأن الحج يجب على الفور ولا يجوز تأخيره مع القدرة .

أما في حج النفل (أو التطوع) فلزوج أن يمنع زوجته من ذلك ولا يجوز لها الحج تطوعاً إلا بإذنه (١) .

(ب) وليس للوالد أو الأم منع ابنتهما من حج الفرض ، وليس للبنت طاعة والديها في ترك فرض الحج إذا تيسر لها وكان لها محرم .

٢ - وجود المحرم :

من شروط وجوب الحج على المرأة ، وجود محرم لها ، إذ يحرم على المرأة أن تسافر بدون محرم يستوي في ذلك المرأة الشابة والعجوز ، والجميلة والشوهاء ، وسواء كانت ستسافر في طائرة أم في سيارة لحديث ابن عباس أنه سمع الرسول ﷺ يقول : « ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم » متفق عليه (٢) .

(١) المغني والشرح الكبير ، ج ٣ / ، ص ١٦٨ ، وانظري أيضاً ، مبادئ الحج والعمرة والزيارة ،

ص ١٤ ، الفتوى للشيخ ابن جبرين .

(٢) انظري للتفصيل مناسك ابن عثيمين ص ١٦ .

تنبيه : المرأة المعتدة لوفاة زوجها لا تخرج للحج لأن الله نهى المعتدات عن الخروج من بيوتهن (١) .

٣ - التوبة النصوح :

أيتها الأخت . . اعلمي أن الله لا يقبل الأعمال إلا من المتقين ، ﴿ إنما يتقبل الله من المتقين ﴾ ، ولا تقوى لمن أصرَّ على الذنوب والمعاصي ، فابدأي رحلتك مع الله بالتوبة النصوح ، واقبلي عليه فإنه يفرح بتوبة عبده وأمته فرحاً وصفه لنا رسول الله ﷺ . فقال : « لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة [أي في صحراء قاحلة] ، فانفلتت (هربت) منه وعليها طعامه وشرابه فأيس منها ، فأتى شجرة فأضطجع في ظلها (انتظاراً للموت هلكاً) ، فبينما هو كذلك إذ هو بها قائمة عنده ، فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح ، اللهم أنت عبدي وأنا ربك ، أخطأ من شدة الفرح » متفق عليه .

وإن من تمام توبتك أن تحرصي على اجتناب المحرمات القولية والفعلية كالغيبة والنميمة والتبرج وسماح ما حرم الله عليك سماعه من الأغاني وغيرها . . .

٤ - الإخلاص :

فكما أنه سبحانه لا يقبل الأعمال إلا من المتقين ، فهو سبحانه لا يقبلها إلا إذا كانت خالصة لوجهه الكريم . . .

فمن جاءت إلى الحج سمعة ورياءً ، فقد أحبطت أجرها ، وباءت بأثمها

(١) المغني والشرح الكبير ، ج ٣ ، ص ٢٤٠-٢٤١ ، المفصل في أحكام المرأة ج ٣ ص ١٨١ .

يقول الله يوم القيامة : ﴿ أذهبوا إلى الذين كنتم تراؤن ﴾ .

٥ - الوصية :

اكتبي وصيتك قبل أن تسافري إذا كان لك ما توصين به ، قال بعض أهل العلم : « إذا كان على المرأة ديون ، أو ودائع ، أو حقوق واجبة وليس هناك ما يثبتها إلا الوصية ؛ فيجب كتابتها . أما الوصية من مالها فيستحب أن توصي بما لا يتجاوز الثلث » (١) .

٦ - تعلم أحكام الحج :

وهذا أمر مهم يغفل عنه الكثير من الناس ، فيؤدون المناسك وهم يجهلون أحكامها مما يؤدي إلى ارتكاب المحظورات ، والوقوع في البدع والمخالفات . . وهذا التعلم لأحكام الحج واجب على من وجب عليه الحج بناءً على قاعدة « ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب » . . والتعلم يمكن أن يتم بالسؤال لأهل العلم أو القراءة في كتب مناسك الحج أو الاستماع لبعض الدروس والمحاضرات التي توضح الطريقة الصحيحة لأداء فريضة الحج .

٧ - التطعيم :

يجب على المسلمة أن تتوكل على الله في جميع أمورها ، صغيرها وكبيرها ، والله خير حافظاً وهو أرحم الراحمين ، ومع هذا التوكل ، ينبغي أن تتخذ الأسباب التي جعلها الله سبباً في الوقاية من الأمراض والأوبئة ، ومن ذلك ، التطعيم ضد الحمى الشوكية ، وغيرها من الأوبئة التي ينصح الأطباء بأخذ التطعيمات ضدها .

(١) انظري مناسك المرأة في الحج ، للإمام النووي ، بتحقيق الشيخ صالح الأطرم ، والقول المذكور

ثانياً : حاجات يفضل اصطحابها معك

هناك أشياء ننصحك باصطحابها معك في رحلة الحج نظراً لأهميتها ولحاجتك إليها ومنها :

١ - مصحف : ليتمكنك من قراءة وردك في المخيم أو في السيارة ، وخير ما يستغل فيه الوقت أثناء هذه الرحلة الإيمانية هو القراءة من كتاب الله عز وجل . . . كل حرف لك فيه حسنة والحسنة بعشر أمثالها . . .

٢ - مسجل صغير مع بطاريات : ليتمكنك من الاستماع إلى المحاضرات من خلاله في أوقات فراغك ، أو عند تنقلك بين المشاعر .

٣ - أشرطة للقرآن الكريم والمحاضرات الإسلامية المفيدة .

٤ - كتب مفيدة .. ولا بد أن يكون معك كتاب عن مناسك الحج حتى تتمكني من الرجوع إليه عند الحاجة .

٥ - فوط صحية .

٦ - اصطحاب ما تحتاجين إليه من الأدوية ، لا سيما إذا كنت مصابة ببعض الأمراض المزمنة كالسكري والضغط ، والصداع النصفي .

الرسالة الثانية : محظورات المرأة في الإحرام

محظورات قبل الإحرام وبعده !!

هناك أمور محرمة على المحرم وغير المحرم لكن حرمتها على المحرم أغلظ وأكد فيجب عليه أن يتبعد عنها وأن يتحرز من الوقوع فيها مثل الغيبة والنميمة والكذب وقول الزور وسماع المحرمات والنظر المحرم والمشائمة والمخاصمة والجدال - في غير إحقاق الحق - والفسوق وصدق الله العظيم ﴿فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾ (١) . ولذلك يستحب للمرأة قلة الكلام إلا فيما ينفع صيانة لنفسها عن اللغو والوقوع في الكذب وما لا يحل ، فإن من كثر كلامها كثرت سقطها ، وفي الحديث عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ انه قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » متفق عليه ، ولذا فإن المرأة المسلمة تشتغل بالتلبية وذكر الله تعالى وقراءة القرآن ، أو أمر بمعروف ، أو نهى عن منكر أو تعليم لجاهل ، وإن تكلمت بما لا مآثم فيه فهذا مباح ولكن لا تكثر . . (٢) .

محظورات الإحرام :

١ - إزالة شعر الرأس بحلق أو غيره «كبعض المواد المزيلة للشعر» لقوله تعالى : ﴿ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله﴾ وألحق جمهور أهل العلم شعر بقية الجسم بشعر الرأس ، وعلى هذا فلا يجوز للمحرمة أن تُزيل أي شعر كان في بدنها .

(١) الحج ، الدكتور عبدالله الطيار ص ٧٢ .

(٢) المغني والشرح الكبير ، ج ٣ ص ٣٦٥ - ٣٦٦ .

٢- تقليم الأظافر ، فقد أجمع العلماء على أن المحرم ممنوع من تقليم أظفاره ، فإن انكسر الاظفر فله إزالته قال ابن المنذر : أجمع كل من نحفظ عنه في أهل العلم على أن للمحرم أن يزيل ظفره بنفسه إذا انكسر لأن بقاءه يؤلمه (١) .

٣- التطيب في البدن والثوب . . لقوله ﷺ : « لا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران ولا الورس » متفق عليه . . قال ابن عبد البر « لا خلاف في هذا بين العلماء » (٢) . وقال في المحرم الذي وقصته راحلته وهو واقف بعرفة « ولا تُقربوه طيباً » ، فدلّ هذا على أن المحرم ممنوع من قربان الطيب ، ولا يجوز للمحرم شمُّ الطيب عمداً ولا خلط قهوته بالزعفران الذي يُؤثّر في طعم القهوة أو رائحتها ، ولا خلطُ الشاي بماء الورد ونحوه مما يظهر فيه طعمه أو ريحه .

ولا يستعمل الصابون المُمسك إذا ظهرت فيه رائحة الطيب ، وأما الطيب الذي تطيب به قبل إحرامه فلا يضرُّ بقاءه بعد الإحرام لقول عائشة رضي الله عنها : (كنت انظر إلى وبيص المسك في مفارق رسول الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ) متفق عليه (٣) .

٤- لبس النقاب والقفازين : لقوله ﷺ : « لا تتقب المرأة الحرم (أي المحرمة) ولا تلبس القفازين » رواه البخاري .

٥- عقد النكاح : فلا يجوز تزويج المحرمة (٤) ، لقوله ﷺ : « لا ينكح

(١) المغني والشرح الكبير ، ج ٣ ، ص ٣٦٢ .

(٢) المغني والشرح الكبير ، ج ٣ ، ص ٢٩٥ .

(٣) مناسك الحج والعمرة والزيارة ، ابن عثيمين ، ص ٣٥ .

(٤) المغني والشرح الكبير ، ج ٣ ص ٣١١ .

المحرم ، ولا ينكح ولا يخطب « رواه مسلم .

ومتى تزوج المحرم أو تزوجت المحرمة فالنكاح باطل (١) .

٦- الجماع ومقدماته من لمس بشهوة أو تقبيل أو غيره . والجماع في الفرج قبل التحلل الأول يوجب فساد حج الرجل والمرأة جميعاً .

٧- التعرض لصيد البر بالقتل أو الذبح أو الإغارة عليه لقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ﴾ ، قال الإمام القرطبي في قوله تعالى : ﴿ وأنتم حرم ﴾ عام في النوعين في الرجال والنساء .

تنبيه : يجوز قتل كل ما فيه إيذاء للناس في أنفسهم وأموالهم (١) ، بدليل ما روت عائشة رضي الله عنها قالت : أمر رسول ﷺ بقتل خمس فواسق في الحرم ، الحدأة والغرب والفأرة، والعقرب، والكلب العقور « متفق عليه .

إذا فعلت المرأة شيئاً من محظورات الإحرام :

إذا ارتكبت المرأة المحرمة شيئاً من هذه المحظورات فلها ثلاث حالات :

١- أن تكون ناسية أو جاهلة أو مكرهه أو نائمة، فلا شيء عليها، لا إثم ولا فدية ولا فساد نسك . لقوله تعالى : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ .

لكن متى زال العذر فعلمت الجاهلة، وذكرت الناسية، واستيقظت النائمة . . . وجب عليها التخلي عن المحظور .

٢- أن ترتكب المحظور متعمدة ولكن لعذر، فعليها ما يترتب على فعل

(١) المرجع السابق ج ٣ ص ٣١٣ .

(٢) المنهاج للمعتمر والحاج ، جاسم الياسين ، ص ٤٥ .

المحظور ولا إثم عليها ، لقوله تعالى : « ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله ، فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك » .

٣- ان تفعل المحظور عمداً بلا عذر يبيحه ، فعليها ما يترتب على فعل المحظور مع الإثم .

أقسام المحظورات باعتبار الفدية :

تنقسم محظورات الإحرام باعتبار الفدية إلى أربعة أقسام :

أولاً : ما لا فدية فيه ، وهو عقد النكاح .

ثانياً : ما فديته بدنه أو بقرة ، وهو الجماع في الحج قبل التحلل الأول [الجماع قبل التحلل الأول يترتب عليه أربعة أمور :

(١) فساد الحج .

(٢) وجوب الفدية : وهي بدنة أو بقرة .

(٣) إتمام الحج الذي جامع فيه .

(٤) قضاؤه من السنة القادمة بدون تأخير .]


ثالثاً : ما فديته جزاؤه أو ما يقوم مقامه ، وهو قتل الصيد .

رابعاً : ما فديته صيام أو صدقه أو نسك (١) ، [بالنسبة لبقية المحظورات غير الثلاثة السابقة] .

كما في قوله تعالى : ﴿ ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ ، والصيام

(١) مناسك الحج والعمرة ، للشيخ ابن عثيمين ص ٤٣-٤٤ باختصار . وما ما بين معكوفتين ليس من كلام الشيخ .

مقداره ثلاثة أيام ، والصدقة مقدارها ثلاثة أصع من الطعام لسته مساكين
(لكل مسكين كيلو ونصف تقريباً) أما النسك فهو ذبح شاة .



الرسالة الثالثة : لباس المرأة المحرمة

قال ابن المنذر : « أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن المرأة ممنوعة مما منع الرجال منه (يعني من محظورات الإحرام) إلا لبس اللباس» (١)، وهذا بعض الأحكام التي تتعلق بلباس المرأة المحرمة :

١ - المرأة تحرم بما شاءت من الملابس والثياب إذ ليس للإحرام بالنسبة للمرأة ملابس مخصوصة كما تظن بعض النساء . ولكن يجب أن تتصف ثيابها بالصفات الشرعية : كأن تكون فضفاضة غير ضيقة ، وشفيفة غير شفافة ، والأفضل أن تكون غير لافتة للنظر أي ليست بثياب زينة منعاً للفتنة عندما تضطر للاختلاط بالرجال في بعض المناسك (٢) .

٢ - يحرم على المرأة المحرمة لبس القفازين والنقاب . لما رواه أبو داود «المحرمة لا تتقب ولا تلبس القفازين» (٣) ، لكن إن مرَّ بها الرجال الأجانب وجب عليها تغطية وجهها بغطاء الرأس لعموم الأدلة على وجوب ستر المرأة وجهها حال وجود الرجال الأجانب بالقرب منها ، كما كانت نساء السلف يفعلن قالت عائشة «كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ (محرمات) ، فإذا حذونا (أي قابلونا) سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها ، فإذا جاوزونا كشفناه» أخرجه أبو داود وغيره (٤) .

(١) المغني والشرح الكبير ، ج ٣ / ٣٢٤

(٢) فتاوي الحج والعمرة والزيارة ، فتوى الشيخ بن باز ، ص ٥٥

(٣) المفصل في أحكام المرأة ، ج ٣ / ٣٠٤ .

(٤) انظري نيل الأوطار ج ٦ / ٥ ، المفصل ج ٣ / ٣٠٧ وقد نقل المؤلف وجوب تغطية الوجه عن

المالكية كما في حاشية الدسوقي ، المغني والشرح الكبير ج ٣ / ٣٢٦ .

٣- يحرم على المرأة المحرمة لبس الثياب المطيَّبة . لما رواه البخاري عن عائشة قالت - وهي محرمة - « لا نتلثم ولا نتبرقع ولا نلبس ثوباً بورس ولا زعفران » (١)

٤- يجوز للمرأة المحرمة أن تلبس ما شاءت من ألوان الثياب كالأسود والأحمر والأصفر وليس للون الأخضر مزية على غيره من الألوان (٢) .

٥- للمرأة المحرمة أن تغير ثيابها التي أحرمت بها ، أو استبدالها بأخرى نظيفة (٣) .

٦- من تبرقت في الإحرام جاهلة للحكم أو ناسية للإحرام فلا شيء عليها ، وحجها أو عمرتها صحيحة (٤) ، إنما الفدية على المتعمد العالم بالحكم الذاهر له .

٧- يجوز للمرأة أن تلبس الجوارب وهي محرمة ، بل هي أفضل للمرأة وأستر لقدميها (٥) .

(١) الفتح ، ج ٣ / ٤٠٥ ، انظري ايضاً المغني والشرح الكبير ج ٣ ص ٢٩٥ .
 (٢) التحقيق والإيضاح ص ١٤ ، انظري ايضاً المخالفات . . للسدحان ص ٦ .
 (٣) فتاوى مهمة ص ٢٥ ، مناسك الفوزان ص ٤٣ .
 (٤) فتاوى للمرأة ، ص ٧٠ ، والفتوى للشيخ بن جبرين .
 (٥) الحج والعمرة والزيارة ، والفتوى للشيخ بن باز ص ٥٥ .

الرسالة الرابعة : كيف تعتمر المرأة وتحج ؟

في هذا المبحث عرض لثلاثة أمور :

- أولاً : ذكر مجمل الخطوات التي تتبعها المرأة التي تريد الحج (التمتع) .
 ثانياً : تلخيص لأعمال المتمتعة على شكل مخطط توضيحي .
 ثالثاً : تلخيص لأعمال «المفردة» و «القارئة» على شكل مخطط توضيحي .

وإليك - إيها الأخت - هذه الأمور بالترتيب :

أولاً : مجمل الخطوات التي تتبعها المرأة تريد الحج متمتعة :

ملحوظة : نسك التمتع هو أفضل الأنسك لمن لم يسق الهدى لأن النبي ﷺ حث عليه وأمر به أصحابه وقال ﷺ « لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى » رواه مسلم ، أي لم يمنعه من التحلل إلا سوق الهدى وإلا لكان متمتعا . (١)

١ - يستحب للمرأة قبل إحرامها بالعمرة أو الحج :

أ- الاغتسال : ولو كانت المرأة حائضاً أو نفساء ، لقوله ﷺ « لا أسماء بنت عميس حين نفست في ذي الحليفة في حجة الوداع : « اغتسلي واستنصري بثوب وأحرمي » رواه مسلم .

(١) مناسك الحج والعمرة للشيخ محمد بن صالح العثيمين ص ٢٤ ، انظري أيضاً التحقيق والإيضاح لكثير من مناسك الحج والعمرة والزيارة على ضوء الكتاب والسنة لسماحة الشيخ عبد العزيز بن

ب- التطيب في البدن : فقد كانت أزواج النبي ﷺ يتطيبن قبل إحرامهن ، وكان يراهن النبي ﷺ ولا ينكر عليهن ذلك . قالت عائشة : كنا نخرج مع النبي ﷺ إلى مكة فنضمد جباهنا بالمسك المطيب عند الإحرام فإذا عرقت أحدانا سال علي وجهها فيراها النبي ﷺ فلا ينهاها « رواه أبو داود .

ج- التنظيف : بقص الأظافر ، ونتف الإبط ، وحلق العانة (١) .

د- الخضاب : تخضب يديها بحناء (٢) .

وكل ذلك مستحب وليس بواجب . قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أن الإحرام جائز بغير اغتسال وأنه (أي الاغتسال للإحرام) غير واجب (٣) .

٢- وتحرم المرأة- بعد ذلك- بلباسها المعتاد ، فلها أن تحرم بما شاءت من الثياب المباحة (٤) ، ويحرم عليها تغطية وجهها بنقاب أو خمار أو ثوب ، وكذلك لا تلبس القفازين (وهو غطاء اليدين) ، ولكن يجب عليها سترُ وجهها عند وجود رجال أجنب بخمارها أو بثوب تسدله من على رأسها على وجهها درءاً للفتنة . كما كانت تفعل عائشة رضي الله عنه ونساء السلف (٥) .

٣- وتحرم المرأة- كالرجل- من أماكن محددة في الشرع لا يجوز تجاوزها لمن

(١) المغني بالشرح الكبير ، ج ٣ ص ٢٢٦ .

(٢) مناسك المرأة في الحج للنووي ص ١٢ .

(٣) المغني والشرح الكبير ، ج ٣ ، ص ٢٢٥ .

(٤) انظري للتفصيل : مبحث لباس المرأة المحرمة في هذه الرسالة ص ، انظري مناسك المرأة في

الحج للنووي ص ١٥ ، مناسك الحج للالباني ، ص ١٠ .

(٥) انظري المفصل في أحكام المرأة ج ٣ ص ٣٧٤ ، مناسك المرأة في الحج للنووي ص ١٥-١٦ .

أرادت الحج أو العمرة إلا وهي محرمة ، وهذه الأماكن تسمى بالمواقيت (المكانية) وهي : ذو الحليفة - رابغ (وكانت قديماً الجحفة) - يلملم - قرن المنازل - ذات عرق (١) . . والمرأة التي منزلها دون هذه المواقيت ، تحرم لحجها من منزلها مثل أهل مكة وجدة ، وأهل مكة يحرمون للعمرة من أدنى الحل من خارج مكة .

تنبيه : (أ) السنة أن تحرم المرأة من الميقات ، فإن أحرمت قبل الميقات فأحرامها صحيح ، ولا شيء عليها ولكنها تركت السنة .

(ب) من تجاوزت الميقات بدون إحرام رجعت وأحرمت من الميقات ولا شيء عليها ، فإن أحرمت بعد أن تجاوزت الميقات ولم ترجع إليه ، فعليها دم (شاة تذبح ويوزع لحمها على فقراء الحرم) .

٤ - يستحب أن يكون الإحرام عقب صلاة فرض أو تطوع (٢) (كسنة الوضوء أو الضحى أو الوتر أو تحية مسجد . . .) ، والنية بالإحرام بالقلب (٣) .

٥ - ثم تنطق بما نوت من الانسك ، فتقول التي ارادت التمتع : « لبيك عمرة » ثم تبدأ بالتلبية « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك » ويستحب الإكثار من التلبية ولكن لا ترفع صوتها بها إلا بقدر ما تُسمع نفسها ورفيقتها التي بجانبها ، لأن أمور المرأة مبنية على أساس الستر لها ، وخفت الصوت هو الذي يتفق وهذا الأساس .

(١) مناسك الحج ، للألباني ص ١٢ - ١٣ .

(١) المغني والشرح الكبير ، ج ٣ ص ٢٢٩ .

(٢) المرجع السابق ، ج ٣ ص ٢٣٠ .

٦- وبمجرد الدخول في الإحرام ، يحرم عليها عدة أمور تسمى محظورات الإحرام ، وقد ذكرناها في مبحث (محظورات الإحرام) (١) .

٧- فإذا وصلت المحرمة إلى المسجد الحرام ، قدّمت رجلها اليمنى في الدخول ودعت بدعاء دخول المسجد «بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله ، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك ، أعوذ بالله العظيم ، وبوجهه الكريم وبسلطانه القديم من الشيطان الرجيم » ، فإذا وصلت إلى الكعبة قطعت التلبية قبل أن تشرع بالطواف (٢)

٨- ثم تأتي الحجر الأسود فتستلمه إن تيسر فإن لم تستطع بدأت الطواف بمحاذاته وتشير إليه قائلةً : « بسم الله والله أكبر » (٣) ثم تجعل البيت عن يسارها وتطوف سبعة اشواط .

٩- وإذا وصلت الركن اليماني استلمته إن تيسر لها استلامه ، وإلا مضت دون أن تشير إليه بيدها . وتقول بين الركنين (اليماني ، والحجر الأسود) : «ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» (٤) وتدعو في سائر الأشواط بما أحببت ، ولو قرأت القرآن أو رددت بعض الأذكار فلا بأس .

١٠- وإذا أكملت المحرمة طوافها ، جاءت إلى مقام إبراهيم وصلت ركعتين تقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة « قل يا أيها الكافرون » وفي الثانية بعد الفاتحة : « قل هو الله أحد » (٥) فإن لم يتيسر لها صلاة الركعتين خلف

(١) انظري المبحث في هذه الرسالة ، ص ١٠

(٢) التحقيق الايضاح ، لابن باز ص ٢٩ .

(٣) مجموع الفتاوى ، لابن تيمية ٩٧/٢٦ و ١٢٠ .

(٤) مناسك الحج ، للألباني ص ٢١

(٥) مجموعة الفتاوى لابن تيمية ١٢٧/٢٦ ، مناسك الحج ، للألباني ص ٢٣ .

المقام ففي أي مكان في المسجد .

تنبيهات حول الطواف :

أ- يشترط لصحة الطواف الطهارة « الكبرى والصغرى » فلا يجوز للمرأة أن تطوف بالبيت وهي حائض أو نفساء أو بغير وضوء قال رسول الله ﷺ لعائشة وقد حاضت وهي في الحج « افعلي كما يفعل الحاج ، غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري » متفق عليه .

ب- لا ترمل المرأة في الطواف (١) ولا تضطبع ويستحب لها أن لا تدنو من البيت حال طواف الرجال (٢) وازدحامهم .

ج- لا ينبغي للمرأة المسلمة أن تزاحم الرجال عند الحجر الأسود ، ولا يجوز أن تكشف وجهها أمام الرجال الأجانب لتقبيل الحجر . لأن في ذلك مفسدة عظيمة وفتنة كبيرة .

د- من أعظم المنكرات والكبائر والموبقات تبرج النساء في الطواف والسعي ، وسائر الحرم بالتعطر وإظهار الحلي وما فيه الشهرة من اللباس ، وكشفهن لوجههن وخاصة عند استلام الحجر وتقبيله . فإن الفتنة من أعظم الإلحاد والإفساد في الحرم ، قال تعالى : ﴿ ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ . [سورة الحج ، الآية : ٢٥] . والإلحاد هو الميل عن الحق فصدأ ، فالسيئة معظمة في الحرم بمكة ، فرب امرأة طافت بتبغي الغفران فخرجت بسبب تبرجها وفتنتها محملة بالأوزار ، حيث استحوذ عليها

(١) المفصل في أحكام المرأة ج ٣ ص ٣٧٩-٣٨٠ (والرمل هو الإسراع في الخطأ) .

(٢) التحقيق والإيضاح ، لابن باز ، ص ٣٠ .

الشیطان : ﴿ استحوذ علیهم الشیطان فأنساهم ذکر الله ﴾ (١) .

هـ - تجتهد المرأة في الطواف في الأوقات التي تقل فيها زحمة الرجال بقدر الإمكان .

١ - ثم تذهب إلى المسعى ، فإذا وصلت الصفا قرأت ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ، فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح علیه أن يطوف بهما ومن تطوع خيراً فإن الله شاکر علیم ﴾ . ولا تقرؤها إلا في هذا الموضع (٢) ، ثم تستقبل الكعبة وترفع يديها فتوحمد الله وتدعو بما شاءت وكان في دعاء الرسول ﷺ : الله اكبر (ثلاثاً) لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده » ثم تتجه ماشية إلى المروة فإذا وصلت إلى المروة تكون قد أكملت شوطاً . . وتستمر في سعيها بين الصفا والمروة سبعة أشواط . وفي أثناء سعيها تقول ما أحببت من ذكر وقراءة قرآن ودعاء .

تنبيه :

أ- لا تشترط الطهارة لصحة السعي ولكن تستحب له .

ب- لا تركض المرأة بين العلمين أو الميلين الأخضرين لأنها مأمورة بالاستتار (٢) .

١٢ - وبعد الانتهاء من السعي ، تقصر المرأة من شعرها قدر أمثلة (أي

(١) زاد الحجاج والمعتمرين من فقه وآداب ذنك النسكين- القصير ص ٨٥ ، انظري أيضاً التحقيق والإيضاح ص ٣٠ .

(٢) مناسك الحج والعمرة لابن عثيمين ص ٥١ ، مناسك الحج ، للألباني ص ٢٤ .

(٣) المفصل في أحكام المرأة ج ٣ ص ٢٢٥ .

سنتمتر واحد تقريباً) من جميع طفائرها ، وبهذا تتحلل من عمرتها . وتحلُّ لها ج جميع محظورات الإحرام .

تنبيه :

لا يجوز للمرأة أن تكشف شعرها أمام الرجال الأجانب من أجل أن تقصر من شعرها . بل يجب أن تذهب إلى مكان لا يراها فيها الرجال لكي تقصر من شعرها .

أعمال الحج :

١٣ - في ضحى يوم التروية - وهو اليوم الثامن من ذي الحجة - تحرم المرأة بالحج من المكان الذي هي فيه (١) ، وتفعل قبل الأحرام بالحج ما فعلته قبل إحرامها بالعمرة من الاغتسال والتطيب والتنظيف (٢) ، ثم تلبى بالحج وتقول : لبيك حجاً ، ثم تبدأ بالتلبية : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك » .

١٤ - ثم تذهب إلى منى - إن كانت خارجها - فتصلى فيها الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء والفجر قصرًا من غير جمع ؛ لأن النبي ﷺ فعل هذا (٣)

١٥ - فإذا طلعت الشمس من يوم تاسع (يوم عرفة) سارت من منى إلى عرفة ، ويسن لها أن تنزل بنمرة إلى الزوال إن تيسر ذلك ثم تتحول منها إلى

(١) مناسك الحج والعمرة ، ابن عثيمين ، ص ٥٤ ، الفتاوي لابن تيمية ١٢٩/٢٦ .

(٢) راجعي الفقرة (١) من هذا البحث . وانظري أيضاً التحقيق والإيضاح ، لابن باز ، ص ٣٥

الفتاوي لابن تيمية ١٢٨/٢٦ - ١٢٩ ، مناسك الحج للألباني ص ٢٧ . .

(٣) مناسك الحج والعمرة ، ابن عثيمين ص ٥٥ .

عرفة وإلا مضيت إلى عرفة ابتداءً (١) فتقف فيها حتى الغروب . وتصلين هناك الظهر والعصر جمعاً وقصراً . [إذا أذن الظهر ؛ صلت الظهر ركعتين ، ثم أقامت لصلاة العصر وصلتها ركعتين أيضاً] .

تنبيه :

أ- الجمع والقصر لجميع الحجاج حتى أهل مكة (٢) .

ب- لا يشترط للوقوف بعرفة الطهارة وقد وقفت عائشة بعرفة وهي حائض . (٣)

١٦- ثم تتفرغ للدعاء والذكر وقراءة القرآن ، والدعاء في يوم عرفة خير دعاء لقوله ﷺ : « خيرُ الدعاء دعاء يوم عرفة ، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير » (٤) . وتراعي في دعائها :

- استقبال القبلة . - رفع اليدين (٥) .

- حضور القلب . - الإلحاح في الدعاء وعدم الاعتداء فيه .

١٧- ويجب الوقوف بعرفة حتى تغرب الشمس ، لفعله ﷺ هذا ، ولمخالفة أهل الجاهلية الذين كانوا يدفعون (أي يغادرون) إلى مزدلفة قبل الغروب .

(١) مناسك الحج للألباني ، ص ٢٨ .

(٢) الفتاوى ، لابن تيمية ٢٦ / ١٣٠ .

(٣) المرجع السابق ٢٦ / ١٣٢ .

(٤) حديث صحيح ، انظري السلسلة الصحيحة للألباني (١٥٠٣) .

(٥) مناسك الحج للألباني ، ص ٢٩ .

تنبيه : من غادر عرفه قبل الغروب فعليه دم ، أى ذبح شاة كفارة تركه
واجب البقاء بعرفة إلى غروب الشمس .

١٨ - فإذا غربت الشمس غادرت عرفة متجهة نحو مزدلفة ملبية ذاكرة
لله عز وجل ، فإذا وصلتها صلّت المغرب والعشاء فيها قصراً وجمعاً [تقيم
فتصلي المغرب ثلاث ركعات ثم تقيم وتصلي العشاء ركعتين] .

١٩ - الوقوف بمزدلفة مشروع في حق النساء كما هو مشروع في حق
الرجال ، ولكن رُخص للمرأة أن تخرج من مزدلفة بعد منتصف الليل إلى
مني ، لترمي جمرة العقبة قبل الزحمة لحديث عائشة قالت : استأذنت سودة
(أم المؤمنين) رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة تدفع قبله - أي تخرج من مزدلفة
قبل طلوع الفجر - وقبل حطمة الناس - أي زحمتهم - وكان امرأة ثبطة ،
فأذن لها . [ومعنى ثبطة : أي بطيئة الحركة لعظم جسمها] .

تنبيه :

أ - لا بأس بخروج محارم المرأة ومن معه ضعفه [كالصبية أو المرضى
وكبار السن] من مزدلفة قبل طلوع الفجر لحديث ابن عباس قال : بعثني
رسول الله ﷺ في الضعفة من جمع (أي من مزدلفة) بليل « (١) رواه مسلم .

ب - ما يفعله بعض العامة من لقط حصي الجمار من حين وصوله إلى
مزدلفة قبل الصلاة واعتقاد كثير منهم أن ذلك مشروع فهو غلط لا أصل له ،
والنبي ﷺ لم يأمر أن يلتقط له الحصى إلا بعد انصرافه من المشعر إلى منى
ومن أي موضع لقط الحصى أجزاء ذلك ، ولا يتعين لقطه من مزدلفة بل
يجوز لقطه من منى والسنة التقاط سبع في هذا اليوم يرمي بها جمرة العقبة

(١) التحقيق والإيضاح ، ابن باز ص ٤٣ ، انظري أيضاً الفتاوي لابن تيمية ١٣٧/٢٦ .

اقتداء بالنبي ﷺ أما في الأيام الثلاثة فيلتقط من منى كل يوم إحدى وعشرين حصاة يرمي بها الجمارات الثلاث ، ولا يستحب غسل الحصى بل يرمي به من غير غسل لأن ذلك لم ينقل عن النبي ﷺ وأصحابه ولا يرمي بحصى قد رمي به» (١) .

٢٠- فإذا وصلت المرأة منى - يوم العاشر من ذي الحجة ويسمى يوم النحر وهو يوم العيد - أتت جمرة العقبة (الجمرة الكبرى) فرمته بسبع حصيات الواحدة تلو الأخرى سبع مرات ويستحب أن تكبر مع كل حصاة فتقول : الله أكبر (٢) ، وتقطع التلبية مع ابتداء الرمي .

٢١- بعد رمي جمرة العقبة ، تنحر المرأة هديها - أن تيسر - وإلا وكّلت محرماً أو غيره ، ولها أن تؤخر الذبح لأن مدة الذبح يمتد إلى غروب شمس اليوم الثالث من أيام التشريق في أصح أقوال أهل العلم ، فتكون مدة الذبح يوم النحر وثلاثة أيام بعده (٣) .

٢٢- ثم تقصر من شعرها مقدار أمثلة (ستمر واحد تقريباً) ، لتحذر المرأة من أن تكشف شعرها أمام الرجال الأجانب من أجل التقصير ، لأن ذلك محرّم بل عليها أن تستتر في مكان لا يراها فيه الرجال الأجانب .

وبأدائها لهذا النسك تكون قد حلّ لها كل شيء من محظورات الإحرام إلا الجماع وهذا يسمى بالتحلل الأول .

٢٣- ثم تذهب إلى مكة فتطوف بالبيت طواف الأفاضة وتصلّي ركعتين

(١) نيل الأوطار - للشوكاني ، ج ٥ ص ١٤٣ .

(٢) نيل الأوطار ، للشوكاني ، ج ٥ ص ١٤٥ ، طبعة دار الجليل .

(٣) التحقيق والإيضاح ابن باز ص ٤٣ .

خلف المقام ، إن تيسر وإلا في أي مكان في المسجد وتسعى بعد ذلك سعي الحج .

تنبيه :

إن حاضت المرأة قبل طوافها الإفاضة أو كانت حائضاً ولم تطهر ، فإنها تنتظر حتى تطهر ، لأنه لا يجوز للحائض أن تطوف بالبيت ، فإن اضطرت للرجوع إلى بلدها ، ولا تتمكن من البقاء أو الرجوع مرة أخرى إلى مكة جاز لها أن تطوف وهي حائض للضرورة ، كما أفتى بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وقد ذكرنا ذلك مفصلاً في مبحث الحائض في الحج فليراجع (١) .

٢٤ - ثم ترجع إلى منى مرة أخرى ، إذ يجب المبيت بمنى في الليلة الأولى والثانية من أيام التشريق (٢) ، أما ليلة الثالث عشر من ذي الحجة فالمسلم مخير بين التعجل - وعندئذ لا بد في مغادرة منى قبل غروب شمس يوم الثاني عشر - وبين التأخر فيبيت ليلة الثالث عشر وهذا أفضل أجراً لأن النبي ﷺ تأخر .

٢٥ - في أيام التشريق الحادي عشر والثاني عشر [والثالث عشر لمن تأخرت] ترمي المرأة الجمرات الثلاثة بعد الزوال ، كل جمرات بسبع حصيات ، تكبر مع كل حصاة ، ويستحب لها أن تدعو بما شاءت بعد رمها للجمرة الصغرى والوسطى . . أما إذا انتهت من رمي جمرة العقبة فإنها تمضي ولا تدعو عندها هكذا فعل الرسول ﷺ وجيب رمي الجمرات بالترتيب (الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى) .

(١) انظر مبحث الحائض في الحج في الرسالة الخامسة من هذا الكتاب .

(٢) الليلة الأولى هي ليلة الحادي عشر ، واللييلة الثانية هي ليلة الثاني عشر من ذي الحجة .

تنبيه :

- أ- تلتقط الحصى لرمي الجمار من منى .
 ب- ينبغي أن تحرص المرأة على اختيار الوقت الذي تقل فيه الزحمة .
 مثل : الرمي في المساء .

٢٦- إن أحببت المرأة التعجل ، رمت الجمار في اليوم الثاني عشر من ذي الحجة بعد الزوال ، وغادرت منى قبل غروب الشمس من ذلك اليوم .
 تنبيه : فإن غربت شمس يوم الثاني عشر وهي في منى لم تخرج منها حتى ترمي من غد [اليوم الثالث عشر] بعد الزوال (١) .

٢٧- بعد انتهاء أيام الرمي . . سواء للمتعجلة أم المتأخرة يجب أن تأتي مكة فتطوف طواف الوداع ، إلا أنها إذا كانت حائضاً أو نفساء سقط عنها طواف الوداع ولا شيء عليها (٢) . . . فتصرف راجعة إلى بلدها .
 وبهذا تنتهي أعمال الحج للمتمتعة .



ثانياً : تلخيص أعمال المتمتعة :

أعمال العمرة

- (١) الإحرام عند الميقات في أشهر الحج .
 وتقول عند إحرامها : لبيك اللهم عمرة
 (٢) عندما تصل مكة ؛ تطوف بالبيت سبعة أشواط مبتدأة بالحجر الأسود ، ثم تصلي بعد الطواف ركعتين خلف المقام .
 (٣) السعي بين الصفا والمروة سبعة أشواط مبتدأة بالصفا .

(١) الفتاوى لشيخ الإسلام بن تيمية ٢٦ ، ١٤٠ .

(٢) المرجع السابق : ٢٦ ، ١٤٢ ، ٢٤٥ .

(٤) التقصير : تقصر من شعرها قدر أئمة (١ سنتمتر تقريباً) وبهذا تتحلل وتنتهي أعمال العمرة .

أعمال الحج :

(٥) يوم الثامن من ذي الحجة (يوم التروية) الأحرام بالحج من المكان الذي هي فيه . وتقول : لبيك اللهم حجاً .

(٦) يوم التاسع (بعد الزوال) الوقوف بعرفة حتى غروب الشمس .

(٧) يوم التاسع (ليلة العاشر من ذي الحجة) البقاء في مزدلفة حتى منتصف الليل (للنساء والضعفة) .

(٨) يوم العيد (يوم النحر)

أ- رمي جمرة العقبة بسبع حصيات . ب- ذبح الهدي

ج- التقصير من الشعر قدر أئمة .

د- طواف الإفاضة مع سعي الحج .

(٩) المبيت في منى ليلة الحادي عشر والثاني عشر [لمن أرادت التعجل]

وليلة الثالث عشر [لمن أرادت التأخر] مع رمي الجمار الثلاث في تلك الأيام

بعد الزوال كل جمرة بسبع حصيات .

(١٠) طواف الوداع :

(المرأة الحائض يسقط عنها طواف الوداع) .

انتهت مناسك الحج التمتع .



ثالثاً : تلخيص أعمال الحج لما أرادت نسك « الأفراد » أو القرآن «

لا تختلف أعمال « المفردة » عن أعمال « القارئة » إلا في أمرين :

أ- النية : فتقول مَنْ أرادت الحج « مفردة » عند إحرامها : لبيك حجاً أما القارئة فتقول عند إحرامها : لبيك عمرة وحجاً . أو أنها تحرم بالعمرة ثم تدخل عليها الحج قبل طواف العمرة .

ب- الهدى : يجب على القارئة أن تذبح هدياً فإن لم تستطع فتصوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعت إلى أهلها إن لم تكن من أهل مكة . أما المفردة فليس عليها هدي .

وإليك أيتها الأخت مجمل أعمال الحج لهذين النسكين :

(١) الإحرام عند الميقات :

* تقول القارئة : لبيك اللهم حجاً وعمرة

تقول المفردة : لبيك اللهم حجاً

(٢) طواف القدوم . . والسعي لمن أرادت أن تقدم سعي الحج [والبقاء

على الإحرام وعدم التحلل منه حتى يوم العيد . .]

(٣) يوم التاسع (بعد الزوال) الوقوف بعرفة حتى الغروب .

(٤) يوم التاسع (ليلة العاشر) من ذي الحجة البقاء في مزدلفة حتى

منتصف الليل (للنساء والضعفه)

(٥) يوم العيد . . (يوم النحر) العاشر في ذي الحجة .

أ- رمي جمرة العقبة بسبع حصيات .

ب- ذبح الهدى (للمتمة) .

ج- التقصير في الشعر قدر أمثله .

د- طواف الإفاضة مع سعي الحج للتي لم تسع مع طواف القدوم .

(٦) المبيت في منى ليلة الحادي عشر والثاني عشر (لمن أرادت التعجل)
وليلة الثالث عشر (لمن أرادت التأخير) مع رمي الجمار الثالث في تلك
الأيام بعد الزوال كل جمرة بسبع حصيات .

(٧) طواف الوداع .

(المرأة الحائض يسقط عنها طواف الوداع .)

انتهت مناسك الحج للقارئة والمفردة

الرسالة الخامسة : المرأة الحائض في الحج

لا تقلقي - أيتها الأخت - عند نزول دم الحيض وأنت في الحج ، فهذا شيء قد كتبه الله على بنات آدم . . وديننا - ولله الحمد - دين يسر ورفع للحرج ، وقد شرع للحائض أحكام تتناسب مع حالتها ووضع عنها مناسك مراعاة لظروفها فلله الحمد والمنة . . وإليك جملة من الأحكام والفتوى قد تحتاجين إليها في حال حيضتك :

١- القاعدة التي ينبغي أن تعرفها كل امرأة هي : أن الحائض تفعل ما يفعله الحاج في جميع مناسك الحج إلا الطواف بالبيت فلا تطوف حتى تطهر .

ودليل ذلك ما أخرجه البخاري في قصة عائشة رضي الله عنها عندما حاضت وهي في طريقها إلى الحج . قالت : « فدخل عليَّ النبي ﷺ وأنا أبكي فقال : ما يبكيك ؟ قلت لوددت والله أنني لم أحج العام . قال : لعلك نفستِ ؟ [أي حضت] قلتُ : نعم . قال : فإن ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم . فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري » .

٢- لا حرج على المرأة أن تحرم بالحج والعمرة وهي حائض ، إذ أن الحيض لا يمنع من انعقاد النية بالنسك .

٣- يستحب أن تغتسل الحائض عند الإحرام لقوله ﷺ لأسماء بنت عميس لما نفست بعد الرحمن بن أبي بكر : « اغتسلي واستثفري » .

٤- لا حرج على المرأة الحائض أن تلبى وتقرأ الأدعية المكتوبة في كتب

مناسك الحج ، ولا بأس أن تقرأ القرآن عن ظهر قلب [أي دون أن تمس المصحف] لأنه لم يرد نص صحيح صريح يمنع الحائض والنفساء من قراءة القرآن ، إنما ورد في الجنب خاصة بأن لا يقرأ القرآن وهو جنب لحديث علي بن أبي طالب ، أما الحائض والنفساء فورد فيهما حديث ابن عمر (لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن) ولكنه حديث ضعيف [أي لا يصلح حجة للاحتجاج به في منع الحائض والنفساء من قراءة القرآن] ، كما يجوز لها - للحائض أو النفساء - أن تقرأ في كتب التفسير وكتب الأحكام من باب أولي (١) .

٥- إن أحرمت امرأة بالعمرة ، وحاضت قبل أن تطوف فإنها تبقى على إحرامها بالعمرة ، فإن طهرت قبل اليوم التاسع (يوم الوقوف بعرفة) وأمكنها إتمام عمرتها أتمتها ، ثم أحرمت بعد ذلك بالحج وذهبت إلى عرفة لإكمال بقية المناسك ، فإن لم تطهر قبل يوم عرفة فإنها تدخل الحج على العمرة فتقول : « اللهم إني أحرمت بحج مع عمرتي » فتصير قارنة وتقف مع الناس وتكمل بقية المناسك - كما يفعل الحاج - غير أنها تؤخر الطواف والسعي يوم العيد حتى تطهر ، فإن طهرت ، طافت طواف الإفاضة وسعت سعي الحج ويكفيها ذلك عن طواف وسعي المعتمرة وعليها هدي قران كما على المتمتع (٢) .

٦- إذا حاضت المرأة قبل طواف الوداع ، سقط عنها طواف الوداع (٣) ،

(١) فتاوي تتعلق بأحكام الحج والعمرة ، ص ١٠-١١ ، والفتوي للشيخ بن باز . (بإختصار) .

(٢) انظري نص فتوى الشيخ بن جبرين في ذلك في كتاب الحج والعمرة والزيارة ص ٦٥ / انظري أيضاً زاد المعاد (ج ٢ / ١٦٢) .

(٣) ودليل ذلك ما رواه البخاري عن عائشة قالت : حاضت صفة بعدما أفاضت [أي بعد أن طافت طواف الإفاضة] قالت عائشة : ذكرت حيضتها لرسول الله ﷺ فقال ﷺ : أحابستهاهي ؟ قلت : يارسول الله إنها كانت أفاضت وطافت بالبيت ثم حاضت بعد الإفاضة . فقال رسول الله ﷺ : فلتنفر .

أما إذا حاضت قبل طواف الإفاضة فعليها أن تنتظر حتى تطهر ، فتطوف بالبيت وهي طاهر ولا يسقط عنها طواف الإفاضة بأي حال من الأحوال .
تنبيه :

أ- إذا حاضت قبل طوافها الإفاضة فيجب عليها البقاء في مكة حتى تطهر وتكمل حجها ، فإن لم تستطع البقاء في مكة فلا مانع من سفرها مع محرّمها إلى بلدها أو غيره ثم ترجع مع محرّمها بعد الطهر لكي تكمل مناسك حجها (١) . ولكن لا يجوز لزوجها أن يقربها حتى تطوف طواف الإفاضة (التحلل الثاني) (٢) .

ب- إذا حاضت المرأة قبل طواف الإفاضة ولا تستطيع الانتظار ولا الصورة مرة أخرى إلى مكة . . فماذا تفعل ؟ ! .

قال الشيخ بن عثيمين : « إذا كان الأمر كما ذكر : امرأة لم تطف طواف الإفاضة وحاضت ويتعذر أن تبقى في مكة أو أن ترجع إليها لو سافرت قبل أن تطوف ، ففي هذه الحالة يجوز لها أن تستعمل واحداً من أمرين فإما أن تستعمل إبراً توقف هذا الدم وتطوف وإما أن تتلجم بلجام يمنع من سيلان الدم إلى المسجد وتطوف للضرورة وهذا القول الذي ذكرناه هو القول الراجح والذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية » (٣) .

(١) فتوى الشيخ بن باز - كتاب الحج والعمرة والزيارة ص ٦٦ « بتصرف يسير » .

(٢) فتوى الشيخ بن عثيمين - كتاب الحج والعمرة والزيارة ص ٦٧

(٣) فتوى الشيخ بن عثيمين - كتاب الحج والعمرة والزيارة ص ٦٧ / وانظري أيضاً نص فتوى اللجنة الدائمة في نفس المرجع ص ٦٨ ، وكذلك فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية مجموع الفتاوى ج

٧- لا حرج في استعمال المرأة لحبوب منع العادة الشهرية في أيام الحج لأن فيها فائدة ومصلحة حتى تطوف مع الناس وحتى لا تتعطل رفقتها (١) بشرط السلامة من الضرر .

٨- يجوز للمرأة الحائض أن تجلس في المسعى انتظاراً لرفقتها ، لأن المسعى لا يعتبر من المسجد الحرام (٢) .

٩- النساء كالحائض فيما ذكرنا من الأحكام .

(١) فتوى الشيخ بن باز - كتاب فتاوى الحج والعمرة والزيارة ، ص ١٥ .

(٢) فتوى الشيخ بن عثيمين ، المرجع السابق ، ص ٦٩ .

الرسالة السادسة : زينة المرأة في الحج

لوحظ في هذه الأيام ، ما تفعله بعض النساء من الاهتمام بزيتتهن أثناء فترة الحج ، ونظراً لما قد يقع من مخالفات ومحظورات في هذا الأمر نسوق هذا المبحث . ولكن قبل ذكر بعض الأحكام المتعلقة بالزينة ، لا بد أن تعلم المرأة المسلمة أنها جاءت إلى هذه البقاع الطاهرة المقدسة لكي تشغل بعبادة الله والتقرب إليه بأداء مناسك الحج وغيرها من الطاعات والقربات . . وقد قال الله تعالى : ﴿ واذكروا الله في أيام معدودات ﴾ وقال ﴿ ليشهدوا منافع لهم ويذكروا الله في أيام معلومات ﴾ ﴿ فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكرم آباءكم أو أشد ذكراً ﴾ مما يعني أن المرء ينبغي أن يكون متصلاً بالله عز وجل ، مشغولاً بما يقربه من مولاه . . وقد قال بعض أهل العلم (١) : إن المستحب أن يبقى الحاج أشعث واستدلوا بقوله ﷺ : « إن الله يباهي بأهل عرفات أهل السماء ، فيقول لهم ، إنظروا إلى عبادي جاؤوني شعناً غبراً » (٢) . . وقال النووي رحمه الله : يستحب لها : ترك الترفه والزينة في سفرها ، وترك الشبغ المفرط » (٣) ، إذا ثبت هذا ، فإليك أيتها الأخت - بعض الأحكام المتعلقة بزينة المرأة في الحج التي يجب على المرأة الإلتزام بها :

١ - يحرم على المحرمة أن تقص شيئاً من شعرها (سواء كان شعر الرأس أو غيره من شعر البدن فهي سواء في الحرمة) (٤) .

(١) المجموع ، ج ٧ ، ص ٣٦٤ .

(٢) رواه أحمد وغيره ، وإسناده صحيح .

(٣) مناسك المرأة في الحج ، ص ١٠ ، بتحقيق الشيخ الأطرم .

(٤) المعني ج ٣ ، ص ٤٩٤ .

٢- يحرم على المحرمة أن تتطيب أو تلبس الملابس المطيبة (١) أو تدهن بدنها بدهن مطيب (٢) ، كما يحرم على المرأة المحرمة وغير المحرمة أن تتطيب ثم تخرج لتختلط بمجامع الرجال الأجانب في مناسك الحج وغيرها من الأمكنة لما يترتب على من فتنه وفساد عظيم . وإذا كانت المرأة المسلمة قد نهيت من الخروج إلى المسجد وهي متطية ، فما بالك بالخروج للأسواق . . فلا شك أن الحرمة أعظم والنهي في ذلك أشد ، أما في حالة كونها غير محرمة وهي في معزلٍ عن الرجال الأجانب فلها أن تتطيب كما فعلت عائشة رضي الله عنها (٣) .

٣- للمحرمة أن تدهن بدنها بدهن لا طيب فيه ، قال ابن المنذر : أجمع عوام أهل العلم على أن للمحرم أن يدهن بدنه . . « (٤) »

٤- يجوز للمرأة أن تحرم ويدها أسورة ذهب أو خواتم ونحو ذلك ، ويشرع لها ستر ذلك عن الرجال غير المحارم خشية الفتنة بها (٥) . وقد روى الإمام أحمد في المناسك عن عائشة أنها قالت : يلبس المحرمة ما تلبس وهي حلال من خزها وقزها وحليها « (٦) » .

ومع هذا ، إلا أن بعض أهل العلم قد قال بكراهية الحللي والزينة للمرأة في الحج لما فيه من منافاة ما ينبغي أن تكون عليه المسلمة في هذه العبادة من تجردٍ عن زخرف الحياة الدنيا ومتاعها ولذلك قال ابن المنذر - رحمه الله - :

(١) انظري مبحث لباس المرأة الفقرة ٣ .
 (٢) المغني والشرح الكبير ج ٣ / ٣٠٠ .
 (٣) المغني والشرح الكبير ج ٣ / ٣٢٥ .
 (٤) نفس المرجع السابق ج ٣ / ٣٠٠ .
 (٥) نص فتوى اللجنة الدائمة برقم ٣١٨٤ وتاريخ ١٩/٨/١٤٠٠ هـ ، فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة ، ص ٢١ .
 (٦) المغني والشرح الكبير ج ٣ / ص ٣٠٩ .

لا يجوز المنع منه - يقصد الحلبي ونحوه - بغير حجة ويحمل كلام أحمد والخرفي في المنع على الكراهية لما فيه من الزينة « (١) » .

٥ - لا بأس بنظر المرأة المحرمة في المرأة ، ونقل ابن المنذر عدم الكراهية عن ابن عباس ، وأبي هريرة ، وطاووس ، والشافعي (٢) .

وقال بعض أهل العلم : بكراهة ذلك إلا لضرورة .

٦ - للمرأة أن تختضب بالحناء عند الإحرام ، لما روي عن ابن عمر أنه قال : من السنة أن تدلك المرأة يديها في حناء ، ولأنه من الزينة فاستحب عند الإحرام كالطيب ، ولا بأس بالخضاب في حال إحرامها ، فقد قال عكرمة : كانت عائشة وازواج النبي ﷺ يختضبن بالحناء وهن حرم (٣) .

٧ - يكره للمحرمة أن تكتحل بالإثمد أو الأسود لورود بعض الآثار في كراهة اكتحال المحرمة بهما (٤) إلا لحاجة ، أما من أجل الزينة فينبغي للمحرمة أن تجتنبه . . فإن اكتحلت المحرمة بهما فلا فدية عليها .

(١) المرجع السابق ج ٣ / ٣١٠ .

(٢) المفصل في أحكام المرأة ج ٣ ص ٣٢٣ / انظري أيضاً المغني والشرح الكبير ج ٣ ص ٢٩٨ - ٢٩٩ .

(٣) المفصل في أحكام المرأة ج ٣ ص ٢٨٤ - ٢٨٦ ، المغني والشرح الكبير ج ٣ / ٣١٠ - ٣١١ .

(٤) انظري هذه الآثار في المغني والشرح الكبير ج ٣ ص ٣٢٦ .

الرسالة السابعة : المرأة وأطفالها في الحج

قد تصطحب بعض النساء أطفالهن معهن إلى الحج ، ولذلك أحبيت أن نُلخِّص جملة من الأحكام المتعلقة بحج الصغار واعتمادهم (١) .

١ - من هم الصغار ؟

نقصد بالصغار الأطفال من الذكور والإناث الذين لم يبلغوا الحلم ، أى لم يبلغوا سن البلوغ .

٢ - يصح حج الصبي والصبية ، ولكن لا يجزئهما عن حجه الإسلام .

وفي حديث ابن عباس أن امرأة رفعت إلى النبي ﷺ صبياً ، فقالت : ألهذا حج ؟ قال : نعم ولك أجر» رواه مسلم قال الترمذي : أجمع أهل العلم على أن الصبي إذا حج قبل أن يدرك سن البلوغ ، فعليه الحج إذا بلغ ، ولا تجزئ عنه تلك الحجة عن حجة الإسلام المفروضة عليه .

٣ - يفعل بالصغير في الإحرام ما يفعله الكبير في إحرامه . فيجرد الصغير مما لا يجوز لبسه بالنسبة للرجال إن كان ذكراً ، وتجرد مما لا يجوز لبسه بالنسبة للنساء إن كانت أنثى .

(١) قمنا بتلخيص هذه الأحكام من الكتب التالية :

- المفصل في أحكام المرأة ج ٣ ص ٣٦٥-٣٦٩ .

- المنهاج للمعتمر والحاج ص ٩٦-٩٩ .

- حاشية الروض ج ٣ ص ٥١٠ .

٤ - يصح الإحرام عن الطفل (ذكرًا كان أم أنثى) من قبل وليه ولو كان الولي محرماً وسواء حج عن نفسه أو لم يحج بعد حجة الإسلام الواجبة عليه .

٥ - كل ما يمكن للطفل فعله من أعمال الحج بنفسه لزمه فعله ولا ينوب غيره عنه فيه : كالوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة ونحوهما ، وما عجز عنه قام به الولي نيابة عنه مثل التلبية والرمي . . قال جابر رضي الله عنه : « حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم » رواه أحمد .

ولكن من أراد أن يرمي عن الصبيان فلا بد أن يرمي عن نفسه أولاً ثم يرمي عنهم ثانياً .

٦ - بالنسبة للطواف ، إن أمكن الصغير المشي مشى وطاف بنفسه ، وإلا طيف به محمولاً أو ركباً ، ولا فرق بين أن يكون الحامل له محرماً أو غير محرّم ، اسقط الفرض عن نفسه أم لم يسقطه .
تنبيهات :

١ - لا يترك الصغار يلعبون في ساحات الحرم وأروقته ، حتى لا يتسبب ذلك في إزعاج المصلين وبهذا يأثم الولي لأن الصغار لا يدركون تأثير تصرفاتهم .

٢ - الأطفال غير المميزين والذين لا يستطيعون قضاء حاجاتهم في الحمامات ، يجب على المرأة أن تقوم بتحفيظهم بحفاظاً على طهارة سجاد الحرم وساحاته .

الرسالة الثامنة : محذورات شرعية

- ١ - احذري صنع . . التبرج ولتكن ثيابك سابغة ساترة لسائر بدنك، ومتى ما مرَّ بك رجال اجانب وجب عليك ستر الوجه ولو كنت محرمة .
- ٢ - احذري . . الاختلاط بالرجال الأجانب في جميع مناسك الحج - قدر الإمكان - واجتهدي في أداء المناسك في الأوقات التي يقل فيها الزحام - نسيباً - مثل الرمي في المساء .
- ٣ - احذري . . الابتداع في الدين، وتقليد الجهلة في اخطائهم، وعليك أن تتعلمي احكام النسك الذي تريدن أداءه قبل القيام به . وقد قال ﷺ (خذوا عني مناسككم) . ولذا ننصحك باقتناء احد كتب المناسك .
- ٤ - احذري . . الغيبة والنميمة والمراء والجدل وكثرة الكلام في أمور الدنيا خاصة وأنت في هذه البقاع الطاهرة والأيام الفاضلة فأكثري فيها من الذكر والدعاء .
- ٥ - احذري . . استفتاء العوام من الناس ممن ليست لهم معرفة بالعلم الشرعي . وليكن سؤالك عما أشكل عليك من الأحكام الشرعية لأهل الذكر الذين أمرنا الله تعالى بسؤالهم .
- ٦ - احذري . . الطواف بالبيت وأنت على غير طهارة، كما يحرم عليك دخول المسجد وأنت حائض أو نفساء أو جنب، ولا يمنعك حيائك أن تخبري محرمك بذلك .
- ٧ - احذري . . اضاعة الوقت فيما لا ينفع . ولا تكثري التجول في الأسواق،

فإن كان ولا بد للحاجة فأحرصي على قضائها بأسرع وقت . وليكن محرّمك معك .

٨- احذري . . التكبر على أخواتك المسلمات والسخرية منهن ، وتعرفي على النساء الصالحات معك في المخيم (أو الحملة) وطدي صلّتك بهن لكي يكنّ عوناً لك على طاعة الله . قال ﷺ : « المرء على دين خليله » .

٩- احذري . . التسخّط والتبرّم والتشكي من متاعب المناسك ومصاعب الحج واعلمي أنّك في جهادٍ تؤجّرين عليه بتكفير السيئات ورفع الدرجات قال ﷺ لعائشة رضي الله عنها في عمرتها : « إن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك » الحديث صحيح رواه الحاكم . وقال ﷺ : « ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ، ولا أذى ، ولا غم ، ولا شوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها » متفق عليه .

١٠- احذري . . الاغترار بما أدت من الطاعات ، والتفاخر بما عملت من القربات ، واعلمي أنّ الرياء محبط للعمل . . قال ﷺ : « إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر : الرياء ، يقول الله يوم القيامة إذا جزى الناس بأعمالهم : اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاءً » الحديث صحيح .

الرسالة التاسعة

دروس تربوية ونصائح إيمانية

أيام الحج . . فرصة كبيرة لطرح هذه النصائح الإيمانية والتذكير ببعض اللفظات التربوية في مجالس النساء ومخيماتهم . . ﴿ وذكّر فإن الذكرى تنفع المؤمنين ﴾ وإليك - أيتها الأخت - هذه النصائح لتستفيدي منها لنفسك ، ولتوجهي بها غيرك :

- ١ - الدرس الأول : كيف تقضى المرأة وقتها في بيتها ؟
- ٢ - الدرس الثاني : كيف تكون زيارتك هادفة ؟
- ٣ - الدرس الثالث : توجيهات في تربية الابناء .
- ٤ - الدرس الرابع : احذري الشرك !!

الدرس الأول

كيف تقضى المرأة وقتها في بيتها ؟

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله ومن والاه .

أيتها الأخت المسلمة : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ..

فاعلمي أن الوقت نعمة لمن شغله بالصالحات ، ونقمة على من جعله سياحة في دنيا المنكرات والمحرمات ، وحجة على من هدره بالسفاسف والترهات ؛ حيث قضى الليالي والأيام في اجتماعات الآثمة ، وسماع الأغاني الماجنة ، ورؤية الأفلام المحرمة .

والمسلمة تدرك - بلا شك - أنها مسئولة بين يدي ربها عز وجل عن وقتها وعن شبابها ، وتسمع هاتفاً في قلبها يهتف في كل يوم : «با ابن آدم أنا خلق جديد ، وعلى عملك شهيد ، فتزود مني بعمل صالح رشيد ، فإني إذا مضيت لأعود إلى يوم القيامة» ، ولذا فإن الأخت المسلمة حريصة أشد الحرص على استغلال وقتها وحسن استثماره ، كما قال الحسن البصري : (أدركت أقواماً كانوا على أوقاتهم أشد منكم حرصاً على دراهمكم ودنانيركم) .

واعلمي - حفظك الله - أن كثيراً من النساء لأيحسن استثمار أوقات فراغهن وهن في البيوت ، بل ربما عصت ربها برؤية سلسلة هادمة أو قراءة مجلة فاسدة أو غيبة ونميمة عبر مكالمة هاتفية تافهة ، ولذا أحبت أن أذكر ببعض الوسائل التي تستمرين بها وقتك في بيتك ومنها :

أولاً : المحافظة على الصلوات الخمس في أوقاتها ، والإكثار من السنن

والنوافل ، وقد قال الله عز وجل لرسوله ﷺ عند فراغه : ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ﴾ وقال ﷺ : « من ثابر على ثنتي عشر ركعة في اليوم والليلة دخل الجنة » صحيح .

ثانياً : القيام بالواجبات الزوجية وتأدية المسؤوليات الأسرية ومن أهمها :

* طاعة الزوج بالمعروف والقيام على خدمته .

* تربية الأولاد تربية إيمانية مكينة . (انظري الدرس الأول) .

* القيام بحق الوالدين والإحسان إليهما .

* ترتيب المنزل وحسن تدبير شؤونه .

قال ﷺ «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته . . والمرأة راعية في بيت

زوجها ومسئولة عن رعيته» .

ثالثاً : القراءة في الكتب الإسلامية للتفقه في الدين وعبادة الله تعالى

والدعة إليه على بصيرة .

رابعاً : المتابعة لأحوال المسلمين في العالم من خلال الإطلاع على بعض

المجلات ذات الصبغة الإسلامية مثل (الدعوة ، المجتمع ، الإصلاح . .)

ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم .

خامساً : الاستماع إلى تلاوة كتاب الله ودروس المشايخ والدعاة من

خلال الشريط الإسلامي وإذاعة القرآن الكريم .

سادساً : العكوف على كتاب الله حفظاً وتفسيراً مع الإلتحاق - إن

استطعتي - بمدارس تحفظ القرآن المسائية أو بالإتفاق مع اخواتك الطيبات

ليكون ذلك عوناً لك على الاستمرار في الحفظ .

سابعاً : صلة الأرحام بواسطة الهاتف . والسؤال عن أحوالهم وإدخال

السرور إلى قلوبهم بالكلمة الطيبة لتقوى الألفة وتتوثق عرى المحبة قال ﷺ :

«من سره أن يبسط له في رزقه وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه» البخاري
ومسلم .


ثامناً : إتقان بعض فنون التدبير المنزلي . ومن أهمها الطبخ والخياطة .
فالمرأة الصالحة « ربة بيت » تحسن القيام بشؤون بيتها وتتنقها . وقد كانت
فاطمة بنت محمد - رضئ الله عنها - تطبخ وتُنظف وتستسقى بالقربة حتى
أثر ذلك في بدنها .

تاسعاً : عقد اللقاءات وإقامة الحلقات الأسبوعية في البيت . وذلك
باستضافة الأخوات الطيبات من جاراتك أو صديقاتك للتواصلي بالحق
والدعوة إلي الخير .

عاشراً : إعداد المسابقات الثقافية والتربوية المفيدة ومن ثم طرحها على
الأخوات أو الأبناء لتستجم النفوس وتنشط القلوب .

وبعد : فهذا غيض من فيض وسائل استثمار الوقت في البيوت . وقليل
من النساء من توفق للعمل بها ، فكوني أنت أيتها الأخت المسلمة من هذا
القليل ، قال ﷺ : «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة والفراغ»
حديث صحيح .

أسأ الله أن يجعلنا وإياكن من الذين وفقهم الله للعمل بطاعته ، وجنبهم
معصيته والحمد لله رب العالمين . .



كيف تكون زيارتك هادفة ؟

إن الكثير من اللقاءات بين النساء تحولت إلى مباريات في أفضل طعام يقدم، وأحسن بدلة ترتدي وأجمل حلي يلبس إضافة إلي ما يدور في تلك اللقاءات من غيبة ونميمة ولغو وثرثرة ناشئة من الفراغ وضعف الإيمان . وهذا وغيره - لاشك - يجر إلى مفسد عظيمة من إضاعة للأوقات، وهدر للجهود والطاقات وبعثرة للأموال وتضييع للأمانات . ولذا أضع بين يديك - أيتها الأخت المسلمة - بعض الوسائل والأساليب التي تجعل زيارتك هادفة :

أولاً : المناصحة في مجال تربية الأبناء والإستفادة من الخبرات والتجارب العملية في ذلك ، فما أجدد الأخوات المسلمات أن يعرضن في لقاءتهن موضوعات تدور حول كيفية تربية الأبناء تربية إسلامية .

[كتب مفترحة : تربية الأولاد لعبد الله علوان / دور البيت في تربية المسلم لخالد شنتوت/ بصمات علي ولدي ..] .

ثانياً : الإصلاح بين المؤمنات . . فإذا حصلت جفوة بين القلوب جاءت الزيارة الهادفة كي تصلح بين القلوب المتنافرة وتغسل ما أصابها من نزغات الشيطان بالتذكير بأجر من كظم غيظه وعفى عن الناس . قال الله تعالى ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾ .

ثالثاً : القراءة في بعض كتب أهل العلم . . فيخصص جزء من وقت اللقاء للقراءة علي «الزائرات» ، بعض الفوائد الإيمانية ، والنكات العلمية .

رابعاً : المناصحة والمشاورة في أمور الدعوة .. فالمرأة المسلمة ينبغي أن يكون لها

دور بارز في الدعوة في صفوف النساء، ولذا فإن عليها أن تتعاون مع بعض أخواتها على عقد لقاء دوري يتشاورن فيه في كيفية الدعوة وسبل نشرها وتطوير وسائلها وتقوم أساليبها .

خامساً : المسابقات الثقافية والتربوية : من أفضل الوسائل لإستغلال أوقات اللقاءات ، المسابقات الإيمانية وطرح الأسئلة التربوية على الزائرات . . والأخوات اللاتي يعتذرن بضيق الوقت للإعداد لمثل هذه المسابقات يمكن أن يقتنين بعض المسابقات المعروضة في المكتبات وهي بشكل بطاقات أو على شكل كتب (مسابقات جاهزة) .

سادساً : الإستماع إلى محاضرة مسجلة ثم النقاش في عناصر هذه المحاضرة ، مع إهداء شريط مناسب ليكون محل نقاش في اللقاء القادم .

سابعاً : إستضافة بعض الأخوات الداعيات الآتي عندهن المقدرة على إلقاء كلمة أو موعظة .

ثامناً : الإطلاع على المجالات ذات الصبغة الإسلامية : العديد من المجالات خصصت بعض صفحاتها لعرض موضوعات تخص النساء ، ولذا يمكن للأخوات أن يخصصن جزءاً من وقت زيارتهن لإلقاء الضوء على موضوعات مثل هذه المجالات : [من هذه المجالات : المجتمع / الدعوة / النور / الأسرة / الإصلاح] .

تاسعاً : المناصحة في شؤون البيت وطرق تنظيمه وترتيبه ، وإكتساب الخبرة في حسن تدبيره ، مع التحذير من الإسراف والترف والتفاخر والغرور بمتاع الدنيا .


عاشرأ : المناصحة في طرق العلاقات الزوجية ، وما ينبغى أن تكون عليه

المرأة المسلمة في تعاملها مع زوجها ، مع التحذير من كشف أسرار الزوج ونشر عيوبه .

أيتها الأخت المسلمة هذه بعض الوسائل والأساليب التي تجعل من زيارتك هادفة، والحرمة تكفيها الإشارة، ومما يجدر الإشارة إليه ويتأكد التنبيه عليه أن هذه الوسائل والأساليب لن تؤتي ثمارها، وتحقق أهدافها إلا إذا أعددت لها عدتها قبل موعد الزيارة . . فعليك أن تهتمي بما ستفعلن به أخواتك المؤمنات في اللقاء إهتماماً يفوق إهتمامك بجمال فساتك، وأناقة مظهرك .

أسأل الله أن يحفظك ويرعاك ويثبتنا وإياك على الحق والحمد لله رب العالمين .

* ملحوظة : للإستزادة في موضوع الرسالة يراجع كتاب [الزيارة بين النساء . لخولة درويش] .



الدرس الثالث

توجيهات في تربية الأبناء

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه

وبعد :

أيتها الأخت المسلمة: إن تربية الأبناء مهمة جليلة وأمانة عظيمة ستسألين عنها بين يدي ربك عز وجل كما قال ﷺ « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته . . والمرأة راعية في بيت زوجها وولده . . متفق عليه ، ولهذا فإننا نهديك هذه التوجيهات لعلها تكون عوناً لك في أداء هذه الأمانة :

١ - كوني قدوة صالحة لأبنائك ؛ فإذا وعدتني فأنجزني وإذا قلتني فأصدقني . عن عبد الله بن عامر رضي الله عنه قال : أتى رسول الله ﷺ في بيتنا وأنا صبي ، فذهبت أخرج لألعب ، فقالت أمي : يا عبد الله تعال أعطيك ؟ فقال رسول الله ﷺ : « وما أردت أن تعطيه ؟ ، قالت : أعطيه تمرأ . قال ﷺ : أما إنك لو لم تعطيه شيئاً كتبت عليك كذبة » (السلسلة الصحيحة للألباني) .

٢ - تفرغي لتربية أبنائك ، وقومي بجميع مسؤولياتك وواجباتك نحوهم ولا تنشغلي عنهم بالحفلات المسائية والمكالمات الهاتفية والتجوال في الأسواق التجارية وإياك وتركهم للخادמות . . قال القائل :


ليس اليتيم من انتهى أبواه من هم الحياة وخلفاه ذليلاً

إن اليتيم من تلقى له أما تخلت أو أبا مشغولاً

٣ - بادري في تقويم سلوك أبنائك وتأديبهم منذ نعومة أظفارهم حتى لا يشبوا على

- مساوي الأخلق فيصعب علاجها بعد ذلك وقد درجوا عليها .
- قد ينفع الأدب الأولاد في صغر وليس ينفعهم من بعده أدب
 إن الغصون إذا عدلتها اعتدلت ولا يلين ولو ليستة الخشب
- ٤ - طهري لسانك من السباب والشتم واللعن ، واعلمي أن ابناك
 سيحفظون تلك العبارات وسيرددون تلك الكلمات قال ﷺ . « ليس
 المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي » بإسناده حسن .
- ٥ - احذري الدعاء على الأبناء عندما يقعوا في الخطأ ، وليكن دعاؤك لأبناءك
 بالهداية هو ديدنك ، واعلمي أن الدعاء على الأولاد منهي عنه شرعاً
 قال ﷺ : « لاتدعوا على أولادكم . . لاتوافقوا من الله ساعة يسأل فيها
 عطاء ، فيستجاب لكم » رواه مسلم .
- ٦ - الضرب إنما جاز لضرورة فأستخدميه بقدر الضرورة ، ولا تجعله وسيلة
 لشفاء غيظك وتنفيس غضبك ، سئل الإمام أحمد - رحمه الله - عن
 ضرب المعلم الصبيان فقال : على قدر ذنوبهم ويتوقى بجهد الضرب ،
 وإن كان صغيراً لا يعقل فلا يضربه . أهـ [الأداب الشرعية لابن مفلح] .
- ٧ - وجهي ابناك حال فراغهم وساعديهم في الإفادة من أوقات الفراغ بالنافع
 المفيد والعمل الصالح الرشيد [كحفظ كتاب الله والتدرب على المهارات
 العلمية أو الأدبية ، وأدركي جيداً قول القائل :
- إن الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء أي مفسدة
 ونقترح عليك هذه الأمور :
- أ - كوني لهم مكتبة منزلية تضم كتباً إسلامية في العلوم الشرعية والأدبية
 والفكرية لتطوير ملكاتهم الثقافية مع تشجيعهم على القراءة والبحث .

- ب - شجعهم على الإلتحاق بحلق تحفيظ القرآن في المساجد مع رصدك مكافأة للمجد والمحاسبة للمقصر .
- ج - شجعهم على التسجيل في مكاتب المساجد حيث الصحبة الصالحة والبرامج النافعة والتوجيه القويم .
- ٨ - أرشدي أبناءك لصحبة الأخيار وحذريهم من صحبة الأشرار، واعلمي أن الصحبة لها أثر كبير في صياغة شخصية الأبناء وسلوكياتهم، فالمرء على دين خليله والصاحب صاحب .
- ٩ - أبعدي عن ابنائك المجالات الساقطة، والأفلام الهابطة، والأغاني الماجنة، مع متابعتك الدائمة لما يقرؤنه أو يسمعون أو يشاهدونه عبر وسائل الإعلام المختلفة لتوجيههم ونصحهم .
- ١٠ - اعلمي بين ابنائك في المعاملة، واعلمي أن تخصيص احدهم بالهبات دون بقية أخوانه يغرس في نفوسهم الحقد والحسد والبغضاء، وقد نهى رسول الله ﷺ عن الجور في معاملة الأبناء .



الدرس الرابع

احذري الشرك !!

المرأة المسلمة . . تشهد أن لا إله إلا الله وتعمل بمقتضاها وتجتنب نواقضها . . ومن النواقض .

الاستهزاء بشيء من دين الله :

إذ أن الاستهزاء بالله ورسوله أو سنة رسوله (كالجباب أو اللحية على سبيل المثال) كفر وردة يخرج الإنسان به من الإسلام . . ولو كان على سبيل المزاح لقوله تعالى : ﴿ ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم ﴾ .

* المرأة المسلمة . . توالي من والي الله وتعادي من عادي الله ورسوله والمؤمنين . . وتحب أهل الطاعة لطاعتهم وتبغض أهل المعصية بقدر معصيتهم .

﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ .

والناس عند الأخت المسلمة ثلاثة : (من رسالة الولاء والبراء للفوزان)
القسم الأول : من يحب محبة خالصة لامعاداة معها وهم المؤمنون الخالص من الأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين .
القسم الثاني : من يبغض ويعادي بغضاً ومعاداة خالصين لامحبة معهما وهم الكفار الخالص على مختلف أجناسهم .

القسم الثالث : من يحب من وجهه ويغض من وجهه : وهم عصاة المؤمنين .

* المرأة المسلمة . . تعتقد وتؤمن بأن الأمة لو اجتمعت على أن يضرها بشيء لم يضرها إلا بشيء قد كتبه الله عليها، ولو اجتمعوا على أن ينفعوها بشيء لم ينفعوها إلا بشيء قد كتبه الله لها . .
﴿ وإن يمسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو ، وإن يمسك بخير فهو على كل شيء قدير ﴾ .

لذا فإذا حلت بدارها مصيبة أو نزلت بساحتها شدة لجأت إلى الحي القيوم لأنها تعلم بأنه لا يكشف ضررها أحد إلا الله . .

لم تلجأ إلى كاهن أو ساحر أو مشعوذ لأنها تعلم أن «من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوماً» و «من أتى كاهناً فسأله فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» وكلا الحديثين صحيح .

* المرأة المسلمة . . تجتنب ما ينافي التوحيد من التمايم الشركية والرقى غير الشرعية . . لقوله ﷺ «من علق تيممة فلا أتم الله له» وفي روايه «من تعلق تيممة فقد أشرك» حديث صحيح .

وتعتقد أن الذي يحب المرأة إلى زوجها هو الله وحده وهو وحده بيده قلوب بني آدم يقلبها كيف يشاء . . وأما ما يصنعه المشعوذون والسحرة من أشياء يزعمون أنها تحب المرأة إلى زوجها فهذا شرك والعياذ بالله . .

ولذلك قال عليه أفضل الصلاة والسلام : «إن الرقى والتمايم والتولة شرك» حديث صحيح .

الرسالة العاشرة ... إنه الخوف من عدم القبول

أيتها الأخت الفاضلة .. إنها والله لنعمة عظيمة أن وفقك الله لأداء فريضة الحج والإقبال عليه بالذكر والدعاء في هذه البقاع المقدسة والأيام الفاضلة .. ولكن هناك ثمة همّ يعتلج في قلوب المؤمنين .. ألا تعرفين ما هو؟ ... إنه الخوف من عدم القبول !!

فكم من الناس من ليس له من حجة إلا المشقة والتعب؟! .. وكم منهم من قال لبيك اللهم لبيك .. فقليل له : لالبيك ولا سعديك .. وحجك مأزور غير مأجور .. ولهذا كان السلف يجتهدون في العمل الصالح فإذا فعلوه وقع عليهم الهم أيقبل أم لا ؟ ولهذا قال علي رضي الله عنه : كونوا لقبول العمل أشد اهتماماً منكم بالعمل . ألم تسمعوا قول الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ .

أختي في الله : إن من أهم علامات قبول العمل :

التوبة النصوح من جميع الذنوب الماضية والعزيمة الصادقة على الاستقامة على الطاعة في الأيام القادمة . فما أحسن الحسنه بعد السيئة تمحوها . وأحسن منها الحسنه بعد الحسنه تتلوها . وما أقبح السيئة بعد الحسنه تمحوها أثرها ..

أيتها الأخت الكريمة : إنك اليوم تتقلبين في عز الطاعة .. فاحذري أن تردي غداً في ذل المعصية وتسقطي في هوان الغفلة .

ياحفيدة عائشة : أنت ارفع قدراً من موضحة وافدة واسمى منزلة من تمثيلية هابطة وأجل شرفاً من مجلة ساقطة . . كما أن سمعك والله أطهر من أن تلوته نغمات موسيقية أو نزغات شيطانية . .

ياحفيدة عائشة : أبناؤك أمانة في عنقك فرببهم على الإيمان واغرسى فيهم حب الله ورسوله . . وجنبهم المنكرات وحذريهم من رفقة السوء . وكوني لهم قدوة في طاعتك لربك وحسن خلقك .

ياحفيدة عائشة : إن زوجك يحب أن يراك زوجة صالحة . . إذا نظر إليك سررتيه . وإذا أمرك أطعته . كما أن من حقه عليك أن تأمره بالمعروف وتدليه عليه ، وتنهيه عن المنكر وتحذريه منه .

ياحفيدة عائشة : إن الصاحب صاحب . . فاحسني اختيار من تصحبين ولتكن من الصالحات العابدات . واحذري صحبة العابثات الغافلات ولو كن من أقرب الناس إليك والصقهن بك فالمرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل .

وأخيراً : اترك في رعاية الله وحفظه . . فالله خير حافظاً وهو أرحم الراحمين سائلاً الله - عز وجل - أن يتقبل منك حجك ويثيبك على سعيك وأن يغفر ذنبك والحمد لله رب العالمين .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٥	الرسالة الأولى : قبل الشروع في الحج
٩	الرسالة الثانية : محضورات المرأة في الإحرام
١٥	الرسالة الثالثة : لباس المرأة المحرمة
١٧	الرسالة الرابعة : كيف تعتمر المرأة وتحج .
٣٣	الرسالة الخامسة : المرأة الحائض في الحج .
٣٧	الرسالة السادسة : زينة المرأة في الحج .
٤١	الرسالة السابعة : المرأة وأطفالها في الحج .
٤٣	الرسالة الثامنة : محذورات شرعية .
٤٥	الرسالة التاسعة : دروس تربوية ونصائح إيمانية .
٤٧	الدرس الأول : كيف تقضي المرأة وقتها في بيتها .
٥١	الدرس الثاني : كيف تكون زيارتك هادفه ؟
٥٥	الدرس الثالث : توجيهات في تربية الأبناء .
٥٩	الدرس الرابع : احذري الشرك !!
٦١	الرسالة العاشرة : إنه الخوف من عدم القبول
٦٣	الفهرس

١٥٣

